

الإصلاح الدستوري في السعودية: الغزى.. التوقيت.. الهدف

ضرورات الدولة والمجتمع، فالسن والتوافقات لن تكون بالضرورة مجدية في المستقبل كما كانت في الماضي القريب، رغم أهميتها كموروث اجتماعي، ولكن تركيبة الحياة باتت معقدة وأنت لا تعيش بمعزل عن الآخرين، ولذا من الأهمية بمكان أن تكون دولة مؤسسات لا أشخاص لا سيما عندما يتعلق الأمر بالحكم ومصلحة البلاد والعباد. ويحضرني هنا ما قاله الأمير سلمان بن عبد العزيز، عندما سئل عن مستقبل دول الخليج وتأثير غياب قادة الخليج عن دولهم بعدما أدوا الأمانة، فأجاب «إن غيابهم لا يعني الوقوف، لأن ذلك يعني النهاية، والدولة التي تقوم أو تعتمد على فرد تسقط بسقوط هذا الفرد». لأن الدولة تمثل الاستمرارية والبقاء فلا تنقطع غياب هذا القائد أو ذلك. وهذا ما يقصر إيجاد دولة المؤسسات بالارتئان إلى القوانين والأنظمة التي تهبط بالهياكل المصالح الكفأ والأقدر لتؤلي سدة الحكم. وهي مقومات وقواعد أسسها الملك المؤسس وإن لم تكن مكتوبة، ليأتي الملك الحالي ويجعل من الترشيح ومبدأ التصويت وقبول القرار بالأغلبية قانونا يحتمك إليه عند الحاجة ليعترجم معنى الاستقرار السياسي على أرض الواقع ويقويه مهما كانت شدة العواصف والرياح التي ربما تهب في يوم ما. وبالعودة إلى القراءة القانونية، نقول أول أن الدستور عادة ما يتكون من أبواب محددة، يهدف منها إلى وضع مجموعة من القواعد كخطوط عامة رئيسية لتبين شكل الدولة

الدولة كان العلامة البارزة في تجذير النظام السياسي دستوريا، رغم ما اكتنقه من غفرات قانونية، لا سيما فيما يتعلق بباب نظام انتقال الحكم، إلا أنه لم يكن هاجسا آنذاك، فالخلل لم يكن في النظام بقدر أنه ما كان هناك ما يستوجب البحث في هكذا تفاصيل، فالمرشح السياسي آنذاك ضم ولي العهد والنائب الثاني، فكانت الاستحقاقات اللاحقة واضحة، فضلا عن أن الوضع العام مستقر والدولة تسير في مشروعها التتموي بسرعة مثملة. وعندما تولى خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله استشرع مسؤولياته واستمراف المستقبل الجيد، فأراد تطوير نظام الحكم مراعيًا الاستحقاقات القادمة والمتغيرات الراهنة داخليا وإقليميا ودوليا، وهذا يعني في ما يعني غلق الغفرات وما قد ينشأ من ظروف واحتمالات تهدد بفرغ دستوري قد ينشأ من غياب الملك أو ولي العهد أو كليهما معا، مما يعني ترسيخ مؤسسة الحكم واستمراريتها بفاعلية لتحقيق مصالح الوطن وحماية الوحدة الوطنية من التفكك والتمزق والانقسام. والمفقت، أن نظام البيعة جاء في وقت لا يعاني البلد فيه من أزمت سياسية أو أنه تحت ضغوط باتجاه اتخاذ هكذا خطوة، وكان بإمكان الملك التغاضي في الدخول بطرح هذا الملف الشائك والحساس، وتركه للأجيال القادمة، ولكن هنا تبرز حكمة الزعماء الخالدون وقدرتهم على اتخاذ القرارات الحاسمة طالما أنها تنصب في

إعلان نظام البيعة في السعودية، يكون الملك عبد الله بن عبد العزيز، دستوريا، قد أعلق أنوابة من الكهنة والتخصيمات، كما أنه حسم قضية كانت لغفرت طويلة حساسة وحل جدل ونقاش ما وراء الأبواب المغلقة، مع العلم أن سلاسة انتقال الحكم في المملكة تاريخيا، لم تشهد مصاعب أو خلافات تذكر، وظلت المسألة تحسم بشكل من وتوافقي باستثناء حالة عام 1964 التي ارتهنت لأسلوب الحسم وانقذت البلد من أزمة حقيقية، رغم عدم وجود نصوص قانونية مكتوبة آنذاك تعالج هكذا إشكال، ومع ذلك كرس النظام السعودي حالة من الاستقرار السياسي الملفت في منطقة ملغومة ومتوترة سياسيا. ورغم حقيقة الاستقرار السياسي والحيوية الاقتصادية ظلت مسألة تفاصيل نظام الحكم من الأمور المسكوت عنها، إلى أن جاء الملك الراحل فهد بن عبد العزيز قبل خمسة عشر عاما ليجلق الجرس مؤسسا البنات الأولى لنظام مؤسسي و دستوري، بإعلان النظام الأساسي للحكم ونظام الشورى ونظام المناطق، وكانت البداية لتدشين مفهوم الدولة المؤسساتية، فتخلصت أنظمتها من الجود وطورت العديد من هياكل أنظمتها بشكل تدريجي ترسيخ دورها الإقليمي وعمقها العربي والإسلامي ونقلها الاقتصادي العالمي. ولعل القراءة القانونية ترى أن النظام الأساسي للحكم (دستور



زهير الجارحي

ونظام الحكم فيها مع تبيان ركائزها الثلاث التشريعية، والتنفيذية، والقضائية، وتوزيع السلطة بينها بشكل يبين اختصاص كل منها بسلطات محددة وعلاقتها مع بعضها البعض، بالإضافة الى أنها تتكفل ببيان حقوق

الأفراد الأساسية ومقررات الدولة ومواردها المالية وكيفية تصرفها وما الى ذلك من أمور اجتماعية واقتصادية وغيرها. وقد احتوى النظام الأساسي للحكم على هذه الأبواب، إلا أن الباب الثاني المتعلق بنظام الحكم عانى من ثغرات قانونية وتحديدا في المادة الخامسة فقرة ب التي تنص على أن - «يكون الحكم في أبناء الملك المؤسس عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود وأبناء الأبناء... ويبايع الأصح منهم للحكم على كتاب الله تعالى وسنة رسوله»، حيث لم توضح الآلية التي يمكن من خلالها مبايعة الأصلح من الأسرة المالكة. ولذا أرى ومن زاوية قانونية أن نظام البيعة جاء كلاحقة أو مذكرة تفسيرية توضيحية إن جاز التعبير، لها طبيعة الإلزام لبايع نظام الحكم المتضمن أربع مواد (5 - 8) في النظام الأساسي للحكم (الدستور). والحقيقة لا تهم التسميات بقدر ما المهم يكمن في المضامين، ومع ذلك فالمصطلحات القانونية لا سيما في هذا الجانب

الحالات الناشئة والمتوقعة لانتقال سلطة الحكم. وبما أن دستور الدولة يرتكز على الكتاب والسنة كمصدرين أساسيين، فإنه من الطبيعي أن يستند نظام الحكم على البيعة التي لها مرجعية في التشريع الإسلامي، وهي التي تضيء الشريعة على نظام الحكم، وهي عقد يتكون من ثلاثة أطراف هي الحاكم والأمة والشريعة.

والبيعة نوعان: أولية وعامة. فالأولية يقوم بها أهل الحل والعقد، وبموجبها يتعهد الحكم للشخص المبايع (بفتح الياء)، وهو ما يتوافق مع المادة السادسة من نظام البيعة. وهذا يعني أن هيئة البيعة تمثل بيعة الانتقاء لمجموعة من أهل الحل والعقد من أبناء المؤسس وأبناء الأبناء.

أما البيعة العامة (الطاعة) فهي بيعة للعامة من الأمة. ولذا فهي بيعة على السمع والطاعة، كما يرى البعض.

ومن خلال متابعتي لما كتب حول النظام، وجدت أن البعض وصفه بأنه رابع أركان الحكم بعد النظام الأساسي للحكم ونظام الشورى ونظام المناطق. والبعض الآخر رأى أن يدمج مع النظام الأساسي للحكم، كما أن هناك من رأى تداخلا بين صلاحيات مجلس العائلة وهيئة البيعة، والبعض لم يعلم أن هذا النظام لا يسري على القيادة الحالية، والبعض رأى أن بإمكان الملك أن يعدل في النظام متى شاء، بما أن له الصلاحية في تعديل النظام الأساسي للحكم

الدستوري تبقى هامة ومفصلة. هذا النظام (المذكرة التفسيرية) أضاف وعدل وفسر باب نظام الحكم الوارد في النظام الأساسي للحكم وجاء كآليات. فشرح الفقرة (ب) وتم تعديل فقرة (ج) بأمر ملكي، وأضاف الآليات لتعيين ولي العهد (وهي تطابق

المادة الرابعة من الدستور الكويتي) لتفرض أي نزاع أو خلاف يتشأ حول ولاية العهد، وأشار كيفية التعامل مع الحالات الممكن حدوثها من عجز أو مرض أو وفاة الملك أو ولي العهد أو كليهما معا، حتى لا يحدث فراغ دستوري، فأولت للهيئة بمبايعة ملك جديد، والزمت مجلس الحكم المؤقت بإبارة تصرف شؤون الدولة بشروط حددها النظام. ولذلك يمكن القول إن الدساتير تكون شاملة ولها أطر عامة، وليس من طبيعة الدساتير أن تتطرق للتفاصيل؛ إذ توكل ذلك للمذكرات تفسيرية تلحق بالدستور، تشرح المعنى العام الوارد في مواد الدستور. وهو ما لم يتوفر في النظام الأساسي للحكم، مما أوجد ثغرات قانونية.

فالبيعة والتوريث المحكوم بالكفاية. والصالح، كمفاهيم موجودة منذ زمن، غير أن الجديد يكمن في الآلية الدستورية التي كفلت للهيئة حق التصويت، وتكون قراراتها بالأغلبية. فضلا عن رزمة المواد القانونية التي جاءت كإلية محددة لكيفية التعامل مع كافة

(الدستور).
أقول بالنسبة للنقطة، تم التطرق لها في بداية المقال، أما دمج النظامين فأنتقد أنه طالما ان النظام جاء بغلق الثغرات في الباب الثاني من النظام الأساسي للحكم وأنه مقتصر على مواد متعلقة بآلية نظام الحكم، فإن دمجها بخالف تركيبة الدساتير من كونها تحمل أطرا عامة ولا تدخل في التفاصيل، حيث يبقى هذا دور المذكرات التفسيرية، كما أنه في عرف الدساتير ان تغييرها او تعديلها مهمة صعبة وشاقة ومعقدة إجرائيا وغير محبذة، ولو كان لي من رأي فاني أميل الى تغيير المسمى من نظام البيعة الى المذكرة التفسيرية لنظام الحكم الوارد في الباب الثاني من النظام الأساسي للحكم.

اما ان يرى بتداخل الصلاحيات بين أعضاء الهيئة ومجلس العائلة، فأنتقد لا أجد شيئا من ذلك، على الأقل في رأبي الشخصي، فالأولى تمثل مؤسسة الحكم ودورها دستوري كونها من صميم النظام وتمثل ذرية المؤسس الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن من الأبناء واختيارهم بقوة النظام، وهي معبئة بالسلطة، ولذا فعضويتهم ملزمة. أما مجلس العائلة فإنه يضم ممثلين لجميع شرائح الأسرة المالكة (ال سعود). وتم تعيينهم من قبل الملك. ودورها ينصب على شؤون الأسرة وقضاياها الداخلية، أي ان دور هذا المجلس اجتماعي وليس له دور سياسي.

بالنسبة لسريان القانون من

حيث الزمان، فلم يتنبه البعض مما ورد في الأمر الملكي الصادر بإعلان نظام الهيئة، من أن أحكامه لا تسري على الملك وولي العهد الحاليين، وهذا ما يسعى في القانون عدم رجعية القانون، كما انه في ذات الوقت لا أثر مباشر له، بل يقتضي وجوب سريان أحكام النظام الجديد على الوقائع اللاحقة لصدوره وتحديدا عندما تحين مبايعة الملك، وهو ما يعني متاداة ولي العهد ملكا من قبل هيئة البيعة. أما مسألة صلاحية الملك في التعديل، فإن النظامين يختلفان في طريقة تغييرهما أو تعديلهما؛ فالنظام الأساسي للحكم (الأصل) للملك الحق في تعديله كما نصت المادة (83)، في حين ان نظام البيعة (الفرع) يجيز للملك تعديله، ولكنه اشترط موافقة الهيئة، كما جاء في المادة (25).

ومن زاوية قانونية دستورية، نرى أنه طالما اشترط نظام البيعة على الزامية موافقة الهيئة على أي تعديل فيه وهو الذي يركز على نظام الحكم لما له من أهمية قصوى، فإنه من الطبيعي أن ينسحب هذا على النظام الأساسي للحكم كونه الأصل.

صوفة القول وما يمكن قوله عن خطوة الملك الدستورية، إنها تمثل أهم قرار تاريخي في الدولة السعودية الحديثة بعد قرار الملك المؤسس بتوحيد المملكة، وسيدكر التاريخ للملك الحالي أنه وطد دعائم الاستقرار السياسي في بلده وأنها دولة مؤسسات لا أشخاص.